

الإحتمال في الأصول من فتاوى خاتمة الصراط المستقيم

السوطي نعمنا الله به في الدنيا والآخرة **السيرة** الله الرحمن الرحيم مسئلة اخذت في الاطال هل يفتنون في عبورهم برسليم منكروا وكفروا ولا علي قولين منهم بين حكماهما ابن القيم في كتاب الروح عن اصحاب الجنبلة وروايتها ايضا للحنفية والمالكية وغيرهم من كل مذهبها الساجية احدثها اسم ليليت وفيه قول السنن فيه الحنفية وهو معتقد ذلك ابن الصلاح والمؤيد وابن الروضة والسبكي **وقال** به الزركشي وقيل به الحافظ بن حجر والمايني انهم يفتنون ورواه عن الصفاة من التابعين وهدى به من الحنفية الزركشي والسيكاري والشيخ الكمال البربر وهو معتقد ذلك ابن مؤيد والمستر والسيدي يوسف من اصحابنا ونقله الشيخ سعد الدين التفتازاني عن ابي شعاع وحديثه من المالكية القزويني في التذكرة **والفقيه** زابن ناجي والذقيني وصحبه صاحب التصحيح في علم الكلام **ذكر نقول القول الاول** قال السنن في بحر الملام لا لا نبينا ولا طهارا المؤمنين ليس عليهم حساب ولا عذاب العبر ولا سؤالا منكروا وكفروا وقيل للمؤيد في التروضة من روايته وفي شرح المذهب المتكلمين انما هو في حق الميت المخلون اما الصبر ونحوه فله يفتن وقيل الزركشي في الخادم هذا تابع فيه ابن الصلاح فانه قد لا أصل للفتنة يعني لان لا يفتن في قبره **وقال** في موضع آخر في الخادم ما قاله ابن الصلاح والمؤيد مبني على انه لا يسأل في قبره انتهى وقد تابعها علي ذلك ابن الروضة في الكفاية والسيكي في شرح المنهاج وسئل الحافظ ابن حجر عن

عن الاطال هل يسألون فاجاب بانه الذي يظهر اختصاص السؤال عن يكون مكلفا **ذكر نقول القول الثاني** اخرج ابن قتيبة في تفسيره عن جويرية بنت الحارث بن مزاحم بن سرة ابايع قتيبة اذا وصفت ابي في حده فابرز وجهه وحل عقه فان ابي محلب وسيل فقلت هم ميسال قد عن الميثاق الذي اقربته في صلب آدم وقيل البرازي ومن الحنفية في فتاويه السؤال للحمد في روح النبي والله تعالى يلمه وقيل الزركشي في الخادم قد صرح به يرض في طوح التعجيز بابنه شحبت بتعين الطفل واخرج ابن النبي صلى الله عليه وسلم لعن ابنه ابراهيم قتيبة وعنه الصحيح به المقول في أصل المسئلة وقيل السبكي في شرح المنهاج انما سئل الميت المخلون اما العصي فلا يفتن وقيل في التسمية ان النبي صلى الله عليه وسلم لما حو اليه ابراهيم لعنه وهذا عزيمت السهمي وعجابه التسمية الاصل في التلقين ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم لما دفن ابراهيم قتيبة قال الله زير رسول آبي والاسلام دين ففتن له انك تكفنه من تكفنته فانزل الله تعالى ليثبت الله الدين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة انتهى وقال الشيخ سعد الدين في شرح العنانيه قتل ابو شعاع ان للصبيان سؤالا وقيل صاحب التصحيح الاصح ان الانبياء لا يسألون وسئل اطفال المسلمين وتوفوا ابو شعاع في سؤالا اطفال المشركين وقيل القولي في التذكرة فان قالوا ما حكم الصغار عندكم قلنا هم كالبالغين وان القفل بكل لهم ليعرفوا بذلك عن لهم وسعدتهم ويظهر

الجواب عما سألوه عن هذا ما اعتقتموه فلو هو الاحبار وقد
 جاء ان الذين يفتهم عليهم لما سبق على الكبار وقد روي عن ابي
 السوس من ابي بصير انه كان يصلي على المغفوس ما عمل خطيئة
 قط فيقول اللهم اجعل من عذاب العتر اسمي والاولون قالوا
 انما يكون السؤال لمن عمل الرسول والرسول فيلعل
 بالرسول واظاعه لم لا قالوا والجواب عن حديث ابي
 بصير انه ليس المراد فيه عذاب العتر نحو من ولا السؤال
 على مجرد الالم بالغ والهم والحسرة والوصفة والضعفة
 التي تقع للاطفال وغيرهم وحديث شمس لا صحاب القول
 الثاني بما اخبره ابن مسعود عن النبي قال حدثنا عبد الله
 بن سليمان عن حدثنا مسروق بن عمار قال حدثنا جارية
 في حديثين صفوان عن حدثني راشد في كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يقول لعلموا بحكم فانكم مسؤولون حتى
 ان كان اهل البيت من الازهار يحضر الرجل منهم الموت
 فيوضونه والغلام اذا اغتسل فيقولون له اذا سألوك من
 ربك فقل الله ربي وما دينك فقل الاسلام ديني ومن
 سئلك فقل محمد صلى الله عليه وسلم واغار حجت العول الاولى
 في كتاب شرح الصدور وخبره تبعاً اهل ذنوبنا فان الائمة
 المتأخرين منهم عليه وآله تعالى اعلم ثم رايث في شرح
 الرسالة الابي زيد عبد الرحمن الجوزي ما ضمنه يظهر من
 اكثر الاحاديث ان المؤمنين يفتنون في قبورهم سواء كانوا
 مسلمين او غير مسلمين ويؤخذ من بعض الاحاديث انه
 انما اراد المكلفين ويظهر من كلام ابي محمد انها ما
 انه

ان اراد المكلفين وعلم المكلفين لا يفتنون فيها ولا يعرفون
 فتنترا العترة والرسول صفاتها وميلان منهم من ترك الكتاب على
 ظاهره ومنهم من عينه فقل يبريد المكلفين ولكن بنا قفتم
 مما قيل في الجناب السني وقاتي يوسف بن عمر في شرح الرسالة المراد
 بالمؤمنين في قوله وان المؤمنين يفتنون في قبورهم عن المجاب
 السني يدين في تسبيل الله وعن الصبيان حكى قول الشيخ الكليني
 الدين في الارشاد السؤال لليل صبي كبير وصغيراً يسأل اذا
 غاب عن الادميين وادامات في الجوار والكله السبع فلو يسأل
 والاصح ان لا يسأله عليهم السلام لا يسألون **ثم رايث** الحروف
 المشارة التي تلعن ابراهيم اوردته الاستاذ ابو بكر بن
 في كتابه المسمى بالنظام في اصول الدين مستنداً على اصل
 السؤال وعبارته اعلم ان السؤال في العترة حق وان ذلك
 المعترف ذلك بما على صلهم الخارج ويذكر على صفة ما قلناه
 ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما دفن ولده ابراهيم
 وقف على قبره فقرأ بآيتين القدر يحزن والعين توضع ولا
 تقول ما يسخط الرب انا لله وانا اليه راجعون يا بني قل
 الله ربي والاسلام ديني ورسول الله ابي فبكت القعابة
 وبكى محمد بن الخطاب بكاءً ارتفع به صوتهم خالعت النبي صلى
 الله عليه وسلم فرأى محمد بن بكر والقعابة معه فقرأ يا محمد
 ما يبكيك فقرأ رسول الله هذا ولدك وما يبلغ الخدم
 ولا حريمك عليه القلم يحتاج الى معلق مثلك بلقمة التوريب
 في مثل هذا الوقت فما حال محمد وقد بلغ الحلم وحده
 عليه القلم وليس له معلق مثلك اى سئلي يكون مؤدته في

مثل هذه الناحية في النبي صلى الله عليه وسلم وكنت الصعابة
 محرر ونزل جبريل وسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن سبب
 بجانهم فتدكى العين صلى الله عليه وسلم ما قال عنهم وما ورد
 عنهم من قوله عليه السلام وضع جبريل نزل وقدر
 ركب منور وكان السكاهم وسوقا ثبتت هذه الزمان أمثوا القول
 الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة من يزيد لذكر وقت
 الموت وعند السؤال في العبر فتلى النبي صلى الله عليه
 وسلم عليهم الآية وطابت الاغشى وسكنت العقول وسكنوا
 الله تعالى **ومن النقول** المرافقة للقول الثاني قال سمر
 الدين الشنباري في شرح عبدة النبي السؤال لكل ميت
 صغير فلان اوكبير او ابو حنيفة توفق في اطفال المؤمنين
 في ائمتهم بعد سبلون ويدخلون الجنة ام لا وكذا غيره
 يسيلون ذلك العالم ما بين في شرح الرسالة كلام القرطبي
 في ان الصغار يسبلون ثم قدره وغير بعض المتأخرين وليس
 في احيا الاطفال خير مقطوع به والعقل جوده وقيل ان حال
 الاطفال في شوح الرسالة ظاهر قوله الرسالة وان الموت
 يعنون في بتورهم ويسبلون ان الملق وغيره يسبلون
 يظهر من اكثر الاحاديث وقيل ابو القاسم بن عيسى بن عبيد
 في شرح الرسالة ظاهر كلام البيهقي ان الصبي يقين وهو كذلك
 قال القرطبي في تدكوتة وقال ايضا في باب الدعاء للعقل
 والصلوة عليه عند قوله وما فر من فتنه القبر بهذا النص
 في ان الصغير سيانه صلتك وتلك تحت الاختقال بذكر الاطفال

الجبال والكمال
 وهو صاحب
 القدر والعال وعلي صاحب له والحدود وما قاله والحدود وحده بين

16

ع (140)

ع (291)

16

